

Distr.: General
23 May 2005
Arabic
Original: English



الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة الحادية والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الإثنين، ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد سوازو (هندوراس)

المحتويات

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

البند ٨٤ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)

(ج) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (تابع)

البند ٩٥ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل

الثاني) ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة والعشرين (البند ٩٥) (تابع)

البند ٩٦ من جدول الأعمال: مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً (تابع)

إعلان بشأن الانضمام إلى مشاريع قرارات

تنظيم الأعمال

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٥.

٦ - تم سحب مشروع القرار A/C.2/57/L.3.

البند ٩٥ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة والعشرين (تابع) (L.59 و A/C.2/57/L.30)

مشروع القرارين بشأن الدورة الاستثنائية الخامسة والعشرين للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (L.59 و A/C.2/57/L.30)

٧ - السيد بنملوك (المغرب): نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/57/L.59 وقال إنه يقدمه على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/57/L.30، وأعلن عن تنقيحات طفيفة في مشروع القرار.

٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/57/L.59 بصيغته المعدلة شفويا.

٩ - تم سحب مشروع القرار A/C.2/57/L.30.

البند ٩٦ من جدول الأعمال: مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا (تابع) (L.60 و A/C.2/57/L.31)

مشروع القرارين بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً (L.60 و A/C.2/57/L.31)

١٠ - السيد فان دير بلويم (بلجيكا): نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/57/L.60، وقال إنه يقدمه على أساس المناقشات غير الرسمية التي عُقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/57/L.31 وأعلن عن تنقيح طفيف في الفقرة ٨.

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع) (A/C.2/57/L.39 و L.58)

مشروع قرارين بشأن الإدارة العامة والتنمية (A/C.2/57/L.39 و L.58)

١ - السيد بنملوك (المغرب): نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/57/L.58 وقال إنه يقدمه على أساس المشاورات غير الرسمية التي عُقدت حول مشروع القرار A/C.2/57/L.39.

٢ - تم اعتماد مشروع القرار (A/C.2/57/L.58).

٣ - تم سحب مشروع القرار (A/C.2/57/L.39).

البند ٨٤ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع) (A/C.2/57/L.3 و L.61)

(ج) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (تابع)

مشروع قرار بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/C.2/57/L.3)

مشروع قرار بشأن المنتدى العالمي للتكنولوجيا الإحيائية (A/C.2/57/L.61)

٤ - السيد بنملوك (المغرب): نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/57/L.61، وقال إنه يقدمه على أساس المشاورات غير الرسمية التي عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/57/L.3، ولاحظ أن عنوان مشروع القرار ينبغي تغييره إلى "المنتدى العالمي للتكنولوجيا الإحيائية: شيلي ٢٠٠٣".

٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/57/L.61 بصيغته المعدلة شفويا.

التكاليف، إلا أن أعضاء اللجنة أعربوا في الجلسة الأربعين أثناء الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة (A/C.2/56/SR.40) عن وجهة نظر تقول إن على الأمانة العامة أن تلتزم بالترتيبات الحالية لخدمة المؤتمرات وأشاروا إلى أن الجمعية العامة قد اعتمدت هذه الترتيبات في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

١٦ - وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.2/57/L.43 حول نفس الموضوع، وهو مشروع القرار الذي تنظر فيه اللجنة في جلستها الحالية، ذكرت الأمانة في بيانها بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.2/57/L.56) أن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية يقوم بشكل عادي بتخصيص بند احتياطي لاستخدامه في هذا الغرض إذا ما قررت الجمعية العامة عدم تقديم موارد لخدمة المؤتمرات لاجتماعات المؤتمر في الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة؛ ولما كانت الميزانية لم تُعتمد لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ فإن الجمعية العامة لا تستطيع أن تقرر تقديم هذه الخدمات على أساس سداد النفقات أثناء تلك الفترة.

١٧ - الرئيس: شكر ممثل شعبة تخطيط البرامج والميزانية على محاولته توضيح بعض الشكوك التي تساور بعض الوفود، وأعرب عن تقديره لعمل الأمانة العامة في تقديم الدعم الإداري واللوجستي.

١٨ - السيد نينيو جوميز (فنزويلا): أعرب عن تقديره للإيضاح المقدم وقال إن مجموعة الـ٧٧ والصين سوف تبين موقفها في الوقت المناسب في ضوء توضيح شعبة تخطيط البرامج والميزانية.

١٩ - السيد تروب (الولايات المتحدة الأمريكية): سأل عما إذا كانت الأمانة العامة للأمم المتحدة قد تلقت تسديداً لنفقات المؤتمرات من أمانة الاتفاقية كما توقع البيان المقدم بشأن الآثار في الميزانية البرنامجية A/C.2/56/L.50 في الدورة

١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/57/L.60 بصيغته المعدلة شفويًا.

١٢ - تم سحب مشروع القرار A/C.2/57/L.31.

إعلان بشأن الانضمام إلى مقدمي مشاريع القرارات

١٣ - الرئيس: أعلن أن إسرائيل وجامايكا ومنغوليا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار A/C.2/57/L.45 المقدم في إطار البند ٨٧ (أ) من جدول الأعمال وأن الأردن وشيلي انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار A/C.2/57/L.49 المقدم في إطار البند ٨٦ من جدول الأعمال.

تنظيم الأعمال

١٤ - السيد بيلوف (شعبة تخطيط البرامج والميزانية): ردّ على أسئلة أثيرت في اجتماعات سابقة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على القرارات المتعلقة بحماية المناخ العالمي للأجيال الإنسانية الحالية والمقبلة، التي نظرت فيها الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين والسابعة والخمسين فقال إن الأمانة العامة قد استرعت الانتباه، في أثناء الدورة السادسة والخمسين، للبيان الذي قدمته بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/56/L.41 (A/C.2/56/L.15) والتي تنطبق أيضاً على مشروع القرار A/C.2/56/L.77 (الذي اعتمدته الجمعية العامة فيما بعد باعتباره القرار ١٩٩/٥٦) إلى المشاكل التي ظهرت بشأن الترتيبات الإدارية لتقديم خدمات المؤتمرات لاجتماعات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، وقال إن تكلفة خدمات المؤتمرات كانت تُغطى حتى هذه النقطة من الميزانية العادية للأمم المتحدة دون اعتمادات محدّدة، ولكن نظراً لضعف دولار الولايات المتحدة وزيادة الطلب على الخدمات فإن ميزانية خدمة المؤتمرات قد نفذت.

١٥ - وأضاف أن الأمانة العامة أوصت بسبب ذلك أن تُقدّم خدمات المؤتمرات إلى مؤتمر الأطراف على أساس سداد

وفده لعدم تقديم البيان السابق عن الآثار في الميزانية البرنامجية إلى اللجنة الخامسة.

٢٤ - وفيما يتعلق بالبيان الحالي عن الآثار في الميزانية البرنامجية قال إنه يفهم أن تكلفة خدمات المؤتمرات ستقدّم على أساس السداد ولو أن هذه الحقيقة ليست واضحة في الوثيقة A/C.2/57/L.56 ولذلك فهو يطلب إيضاحاً من الأمانة العامة بشأن ما يقصده البيان الحالي عن الآثار في الميزانية البرنامجية في هذا الصدد.

٢٥ - السيد بيلوف (شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قال إنه من حيث المبدأ لم تكن هناك أموال مدرجة في ميزانية الأمم المتحدة للاتفاقية، وإنما قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية اللجنة الثانية، أن تقوم الأمم المتحدة بتقديم خدمات المؤتمرات من موارد ميزانية الأمم المتحدة إلى تلك الاتفاقية. والمسألة المثارة الآن هي أن مؤتمر الأطراف لديه القدرة على سداد تكاليف خدمة المؤتمرات. واقترح تعديل النص الحالي لمشروع القرار بالنص على سداد تلك التكلفة.

٢٦ - الرئيس: حثّ اللجنة على الانتهاء من مناقشة مختلف مشاريع القرارات التي لا تزال معلقة حتى تنهي أعمالها في الموعد المحدد وهو ١١ كانون الأول/ديسمبر.

٢٧ - السيد نينيو غوميز (فنزويلا): طمأن الرئيس إلى أن مشاريع القرارات المتبقية أقل مما كان متوقعاً من قبل وأن مجموعة الـ٧٧ والصين تتوقع الانتهاء من العمل في الموعد المقرر.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٥.

السادة والخمسين. وأشار إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن الوثيقة A/RES/56/199 في عام ٢٠٠١ على أساس ما فهمه من الفقرة ١١ من ذلك البيان، وهو أن الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة لن تتأثر ما دامت تكاليف خدمات المؤتمرات المقدمة إلى أمانة الاتفاقية ترد إلى الأمانة العامة على أساس سداد التكاليف.

٢٠ - وفيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ سأل عمّا إذا كانت التكاليف المتوقعة لتلك الفترة ستقدّم على أساس سداد التكاليف.

٢١ - السيد بيلوف (شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قال إن الأمانة العامة للأمم المتحدة لم تتلق سداداً عن تلك الخدمات لأن الجمعية العامة قررت في دورتها الخامسة والخمسين تقديم الخدمات إلى أمانة الاتفاقية في حدود ميزانية الأمم المتحدة، وفي الدورة السادسة والخمسين لم تدخل تغييرات على الوثيقة التي نظرت فيها اللجنة في هذا الصدد.

٢٢ - ورداً على السؤال الثاني الذي أثاره ممثل الولايات المتحدة بشأن فترة السنتين الجديدة قال إنه بما أن الاجتماعات لم تُدرج في جدول المؤتمرات التي تقدّم إليها خدمات من الميزانية فهو يقترح وضع ترتيبات لسداد التكاليف، وأشار مرة أخرى إلى أن الاتفاقية تشتمل على نص في الميزانية يمنع الدول الأعضاء في الاتفاقية من دفع تكاليف نفس النشاط مرتين.

٢٣ - السيد تروب (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده فهم من التوضيح المقدم في الجلسة الحالية ومن بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية في سنة ٢٠٠١ أن ميزانية الأمم المتحدة لم تكن بها أموال لتغطية تلك التكاليف بسبب الآثار السلبية لأسعار الصرف ومعدلات التضخم، ومن المثير للدهشة حقاً أنه كانت توجد موارد فعلاً. وأعرب عن قلق